فكيف بما هو اعظم من ذلك من الشرك بعينه فهذا
للزائغ بعد هذا متعلق بشيء من كلام هذا الامام
وانا اذكر لفظه الذي احتجوا به على زيغهم قال رحمه الله
انا من اعظم الناس نهيا عن ان ينسب معين
الى تكفير او تفسيق او معصية الا اذا علم انه
قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان
كافرا تارة وفاسقا اخرى وعاصيا اخرى انتهى
كلامه رحمه الله وهذا صفة كلامه في المسئلة
في كل موضع وقفنا عليه من كلامه لا يذكر عدم تكفير
المعين الا ويصله بما يزيل الاشكال ان المراد بالتوقف
قبل ان تبلغه الحجة واما اذا بلغته حكم عليه بما تقتضيه
تلك المسئلة من تكفير او تفسيق او معصية
وصرح رحمه الله تعالى ان كلامه ايضا في غير المسئلة
الظاهرة فقال في الرد على المتكلمين بما ذكر ان
اكثرهم توجد فيهم الردة عن الاسلام كثيرا قال
وهذا اذا كان في المقالات الخفية فقد يقال
انه كان فيها مخطئا ضالا لم تقم عليه الحجة التي يكفر تاركها

لكن هذا

لكن هذا يصدر منهم في امور يعلم الخاصة والعامة
من المسلمين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بها
وكفر من خالفها مثل عبادة الله وحده لا شريك له ونهيه
عن عبادة احد سواه من الملائكة والنبيين وغيرهم
فان هذا اظهر شعائر الاسلام ومثل ايجابه للصلوات
الخمس وتعظيم شانها ومثل تحريم الفواحش
من الزنا والخمر والميسر ثم تجد كثيرا من رؤسهم
وقعوا فيها فكانوا مرتدين وابلغ من ذلك ان منهم
من صنف في دين المشركين كما فعل ابو عبد الله الرازي
يعني الفخر الرازي قال وهذه ردة صريحة باتفاق
المسلمين انتهى كلامه فتامل هذا وتامل ما فيه
من تفصيل الشبهة التي يذكرها اعداء الله لكن
من يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئا على ان الذي
نعتقده وندين الله به ونرجو الله ان يثبتنا عليه
انه لو يغلط هو واجل منه في هذه المسئلة وهي
مسئلة المسلم اذا اشرك بعد بلوغ الحجة او المسلم
الذي يفضل هذا على الموحدين ويزعم انه على حق

Copyright © King Saud University